

تفسير أبي السعود

الرد 32 إلى المعطوفين أو وأعلموا ذلك فلم يقنطوا من إيمانهم فهو متوجه إلى وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه أي إلى تخلف القنوط عن العلم المذكور والإنكار على التقديرين إنكار الواقع كما في قوله تعالى أفلا تتقون ونظائره لا إنكار الوقوع فإن عدم قنوطهم منه مما لا مرد له وقوله تعالى أن لو يشاء □ الخ متعلق بمحذوف أي أفلم يياسوا من إيمانهم علما منهم أو عالمين بأنه لو يشاء □ لهدى الناس جميعا وأنه لم يشأ ذلك أو بآمنوا أي أفلم يقنط الذين آمنوا بأن لو يشاء □ لهدى الناس جميعا على معنى أفلم يياس من إيمانهم المؤمنون بمضمون الشرطية وبعدم تحقق مقدمها المنفهم من مكابرتهم حسبما تحكيه كلمة لو فالوصف المذكور من دواعي إنكار يأسهم وقيل أن أبا جهل وأضرابه قالوا لرسول □ A إن كنت نبيا سير بقرآنك الجبال عن مكة حتى تتسع لنا ونتخذ فيها لبساتين والقطائع وقد سخرت لداود عليه السلام فلست بأهون على □ منه إن كنت نبيا كما زعمت أو سخر لنا به الريح كما سخرت لسليمان عليه السلام لنتجر عليها إلى الشام فقد شق علينا قطع الشقة البعيدة أو ابعث لنا به رجلين أو ثلاثة ممن مات من آبائنا فنزلت فمعنى تقطيع الأرض حينئذ قطعها بالسير ولا حاجة حينئذ إلى الاعتذار في إسناد الأفاعيل المذكورة إلى القرآن كما احتج إليه في الوجهين الأولين وعن القراء أنه متعلق بما قبله من قوله وهم يكفرون بالرحمن وما بينهما اعتراض وهو بالحقيقة دال على الجواب والتقدير ولو أن قرآنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى لكفروا بالرحمن والتذكير في كلم به الموتى لتغليب المذكر من الموتى على غيره ولا يزال الذين كفروا من أهل مكة تصيبهم بما صنعوا أي بسبب ما صنعوه من الكفر والتمادي فيه وعدم بيانه إما للقصد إلى تهويله أو استهجانه وهو تصريح بما أشعر به بناء الحكم على الموصول من عليه الصلة له مع ما في صيغة الصنع من الإيدان برسوخهم في ذلك قارعة داهية تفرعهم وتقلقهم وهو ما كان يصيبهم من أنواع البلايا والمصائب من القتل والأسر والنهب والسلب وتقديم المجرور على الفاعل لما مر مرارا من إرادة التفسير إثر الإبهام لزيادة التقرير والإحكام مع ما فيه من بيان أن مدار الإصابة من جهتهم آثر ذي أثر أو تحل تلك القارعة قريبا أي مكانا قريبا من دارهم فيفزعون منها أو يتطير إليهم شرارها شبهت القارعة بالعدو المتوجه إليهم فاسند إليها الإصابة تارة والحلول أخرى ففيه استعارة بالكناية وتخيل وترشيح حتى يأتي وعد □ أي موتهم أو القيامة فإن كلا منهما وعد محتوم ولا مرد له وفيه دلالة على أن ما يصيبهم عند ذلك من العذاب في غاية الشدة وأن ما ذكر سابقه نفقة يسيرة بالنسبة إليه ثم حقق ذلك بقوله

تعالى إن ا ﻻ يـﺨﻠﻒ الميعاد أي الوعد كالميلاد والميثاق بمعنى الولادة والتوثقة لاستحالة ذلك على ا ﻻ سبحانه وقال ابن عباس رضي ا ﻻ تعالى عنهما أراد بالقارعة السرايا التي كان رسول ا ﻻ A يبعثها وكانوا بين إغارة واختطاف وتخويف بالهجوم عليهم في ديارهم فالإصابة والحلول حينئذ من أحوالهم ويجوز على هذا أن يكون قوله تعالى أو تحل قريبا من دارهم خطابا للرسول A مرادا به حلولة الحديدية والمراد بوعد ا ﻻ ما وعد به من فتح مكة ولقد استهزء برسول كثيرة حلت من قبلك فأمليت للذين كفروا أي تركتهم ملاوة من الزمان في أمن